**السياسة النقدية**

**مقدمة :**

تعتبر السياسة النقدية ،أحد مكونات السياسة الاقتصادية العامة و غير ذلك من السياسات الفرعية التي تساعد على بلوغ أهداف أساسية

* توفير الاستقرار الذي هو جزء ملائم لعملية التنمية .
* المساهمة في تقديم المؤشرات الصحيحة للكميات و الاسعار التي تخدم المتعاملين و بالتالي تساعد على الوصل الى كفاءة تخصيص الموارد و تجنب التشوهات فيه .
* توفير المستلزمات التي تسهل توسيع القاعدة الانتاجية و زيادة معدل استخدامها مما يكون له أثر مباشر على سرعة التنمية .

و إن كان من غير المنتظر أن تقوم مختلف السياسات الاقتصادية بتحقيق الاهداف الثلاث بنفس الدرجة و الاسلوب فإن السياسة النقدية في حاجة الى أن يحدد لها ماهو منتظر منها تحقيقه من مجموع الاهداف و كيف تصمم و تدار في سبيل ذلك و علاقتها بغيرها من السياسات الاقتصادية ، فهل توجه السياسة النقدية الى حل أو تحقيق أهداف اقتصادية أم اجتماعية؟

1. **تعريف السياسة النقدية :**

للسياسة النقدية معنيان حيث تعرف :

* بالمعنى الضيق بأنها "الاجراءات التي تستخدمها السلطات النقدية لمراقبة عرض النقد بقصد تحقيق أهداف اقتصادية معينة "

فقد عرفها الاقتصادي kent بأنها "مجموعة الوسائل التي تتبعها الادارة النقدية لمراقبة عرض النقد بهدف بلوغ هدف اقتصادي معين كهدف الاستخدام الكامل " و يتضمن هذا المعنى التوسع و الانكماش بحجم النقد المتداول بقصد بلوغ أهداف محددة.

كما عرفها الاقتصادي shaw " بأنها أي عمل واع تقوم به السلطات النقدية لغيير حجم النقد أو التأثير على كلفة الحصول عليه".

* أما السياسة النقدية بمعناها الواسع فتشمل جميع التنظيمات النقدية و المصرفية لما لها من دور مؤثر في مراقبة حجم النقد المسير في النظام الاقتصادي ، و هي بذلك تشمل على جميع الاجرءات التي تتخد من قبل الحكومة و المصرف المركزي و الخزينة بقصد التأثير على مقدار و توفير و استعمال النقد و الائتمان و كذلك الاقتراض الحكومي أي حجم و تركيب الدين الحكومي .

**-2أهداف السياسة النقدية :**

تتموحر أهداف السياسة النقدية "السياسات الاق بصفة عامة " في الجزائر و كغيرها من البلدان النامية حول التنمية.

و التنمية حسب البنك الدولى هي "زيادة قابلية الاستثمار و التطور في المستوى المعيشي و تشمل الاستهلاك المادي و التعليم و الصحة و حماية البيئة و تشمل أيضا المساواة الاكبر في الفرص و الحريات و السياسية و المدنية ".

بحيث تمثل السياسة النقدية عنصرا مهما في تحقيق ذلك ، كما يمكن حصر أهداف السياسة النقدية في أي بلد من خلال التعرف على الاغراض المنصوص عليها في تلك التشريعات المتعلقة بالقانون الاساسي للبنوك المركزية .

يتضح مما سبق أن اهداف السياسة النقدية تتمحور حول الأهداف النهائية التالية

 **\_استقرار المستوى العام اللاسعار** :يعتبر هدف تحقيق الاستقرار هو الهدف الأكثر أهمية بالنسبة للسياسة النقدية و خاصة في البلدان المختلفة كما تعانيه من تضخم بصورة أكثر حدة من الدولة المتقدمة.

-**االتوازن في ميزان المدفوعات:** تهدف السياسة النقدية الى تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات و معالجة الخلل الذي قد يطرأ عليه من فائض أو عجز ، و ذلك عن طرق تخفيض معدلات الفائدة في الدول التي ميزان مدفوعاتها في حالة فائض و خاصة الدول المتخلفة و العكس

-**تحقيق النمو الاقتصادي :** المساهمة في تحقيق معدلات نمو إقتصادية مناسبة في القطاعات الاقتصادية المختلفة بما يحقق زيادة حجم الدخل القومي و نمو الناتج المحلي .

-**تحقيق الشتغيل** الكامل :محاربة البطالة .

**3- دور البنك المركزي في تنفيد السياسة النقدية**

أوكلت مهمة متابعة و مراقبة و توجيه و تطبيق السياسة النقدية الى سلطة نقدية متميزة تتماشى مع واجباتها و وظائفها و هي البنك المركزي وملخص هذه الوظائف يكمن في حتمية الحفاظ على التوازن النقدي الكلي و ذلك عن طريق مراقبة و توجيه الائتمان .

قبل العشرينات من القرن الماضي لم تظهر إشارة خاصة غي الانظمة الاساسية للبنوك المركزية الى موضوع الرقاية على الائتمان ، لكن بعدها في الفترات التي تلت كانت كل فترة تنص على استعمل اداة معينة في الرقابة و إيلاء اهمية اكثر لهدف بالمقارنة بالاهداف الاخرى للسياسة النقدية.

يقوم البنك المركزي بفرض رقابته على الائثمان و النشاط المصرفي بإتخاد مجموعة من القيود و الإجراءات التي تهدف الى تنيظم العمليات الاقراضية و الاستثمارية للجهاز المصرفي التي تنعكس بدورها على النقود و السيولة المحلية و أثرهما على قيمة العملة الوطنية ،فمن خلال السيطرة عليهما عن طريق الرقابة و و الائثمان المصرفي يتم المحافظة على قيمة العملة الوطنية أي قوتها الشرائية و الاستقرار النسبي للمستوى العام للأسعار .

نستخلص مما سبق مع مرور الزمن هناك اتفاق حول الدور الرائد و الاساسي للبنك المركزي في تنفيد السياسة النقدية "مراقبة و توجيه الائتمان " لكن هناك اعتراض "عدم اتفاق " فيما يخص ثلاث نقاط :

* نوعية الائتمان المراقب .
* أهداف السياسة النقدية .
* أدوات السياسة النقدية.

***4-أدوات السياسة النقدية:***

لتحقيق الاهداف النهائية للسياسة النقدية تمارس السلطات النقدية المكلفة بتطبيق و توجيه و مراقبة السياسة النقدية "البنك المركزي " ثلاث أنواع من الرقابة و في ممارستها لهذه الانواع تستعمل عدد من الاساليب و الوسائل الخاصة بكل نوع و تختلف هذه الاساليب تبعا للمستوى الاقتصادي للبلد و أنواع الرقابة :

1. **الرقابة الكمية " الغير مباشرة "**:وهي تهدف الى التأثير على الحجم الكلي للأتمان التي تمنحه المصارف التجارية بحيث يتوقف هذا الاخير على عوامل عديدة منها :
* حجم الاحتياطي النقدي المتوفر لدى الجهاز المصرفي و يستعمل للتوسع في الاقراض سواء كانت هذه الاحتياطات نقود عادية أو ارصدة دائنة لدى المصرف المركزي "الاحتياطي الاجباري"
* نسبة الاحتياطي النقدي للودائع "التي يقرها البنك التجاري ".

فإذا ااستطاع البنك أن يبسط رقابته على هادين العاملين فإنه بلا شك يتحكم في الحجم الكلى للنشاط الائتماني للبنوك و هناك ثلاث ادوات تستعملها البنوك المركزية لتحقيق هذا الهدف و هي :

* **سياسة إعادة الخصم:**يقصد بسعر إعادة الخصم التي يتقاضاها البنك المركزي من البنوك

 التجارية عندما تلجأ الى اعادة خصم الاوراق التجارية قصيرة الاجل التي بحوزتها أو الاقتراض بضمان الاوراق المالية الحكومية من أجل حصولها على موارد نقدية جديدة أو إضافية لتدعيم احتياطاتهم النقدية و بالتالي زيادة مقدرتها على منح الائتمان و خلق ودائع جديدة .

و يهدف البنك المركزي من سياسة إعادة الخصم التأثير أولا على كلفة حصول البنوك التجارية على الموارد النقدية الاضافية التي يقدمها ، و ثانيا على كلفة الائتمان الذي تضعه البنوك تحت تصرف عملائها من الوحدات الاقتصادية غير البنكية.

و يعتمد سعر إعادة الخصم على عرض و طلب السيولة داخل السوق النقدية ، اي على الظروف الاقتصادية و حاجة الاقتصاد للسيولة من ناحية و على القدرة على الايفاء بهذه السيولة من ناحية أخرى ، و تؤثر سياسة إعادة الخصم على حجم الائتمان المصرفي و بالتالي على عرض النقد وفق الالية الاتية:

اذا شعر البنك المركزي أن عرض النقد في الاقتصاد قد ارتفع الى مستوى غير مرغوب فيه مما يهدد استقرار مستوى الاسعار ، فإنه يسارع الى اتباع سياسة نقدية إنكماشية لتقليص الكمية المعروضة من النقد في السوق حيث يعمل على رفع سعر إعادة الخصم مما يزيد من كلفة الاقتراض و بالتالي سيؤدي ذلك الى تقليل احتياطات البنوك من السيولة النقدية مما يدفعها لرفع أسعار الفائدة على القروض و هذا

الاجراء سيؤدي الى قلة إقبال الافراد على الاقتراض لان العائد المتوقع من استثمار الاموال المقترضة سيكون أقل من السابق و هذا من شأنه أن يقلل الانفاق النقدي و يخفف من حدة الضغوط التضخمية و أخيرا يقلل من عرض النقد .

و يمكن ترتيب ذلك حسب النمودج التالي:



**المصدر : من اعداد الاستادة بناء على الشرح المفصل السابق**

والعكس صحيح.

و مع ذلك فقد لا تنجح هذه الاداة في التأثير على حجم الائتمان ، فهناك عوامل عديدة يمكن أن تجعل سعر إعادة الخصم غير فعال و هذه العوامل هي :

* أن تكون البنوك مجبرة على طلب المساعدة من البنك المركزي و هذا يتطلب أن تكون سيولتها محدودة.
* أن لا تتوفر على مصادر تمويلية أخرة مثل أموال الاستثمار الذاتي أو الأموال الداخة من البلدان الخارجية .
* أن لا تكون هناك إمكانية المضاربة تمكن رجال الاعمال من الاقتراض و لو بأسعار مرتفعة.
* أن يكون التعامل بالاوراق التجارية مشاعا ، أي ان لا يكون منافسا الى حد كبير من طرف التسهيلات البنكية الأخرى مثل السلفات على الحسابات الجارية .
* **نسبة الاحتياطي القانوني :**

حسب قوانين رقابة البنوك المركزية على البنوك التحارية فإن البنوك التجارية ملزمة بالاحنتفاظ بنسبة معينة من اجمالي ما لديه.و تحدد هذه النسبة وفقا للظروف الاقتصادية التي تمر بها الدولة.

و يكون الهدف المباشر من الاحتفاظ بهذه الودائع لدى البنك المركزي هو ضمان سلامة أموال المودعين ،حيث تستخدم هذه الاموال لاقراض البنوك التي تتعرض لأزمات مالية أو لنقص السيولة بهدف بقاء مراكزها المالية سليمة و بالتالي اطمئنان المودعين على أموالهم على أن الهدف الاخر لهذه الودائع المقتطعة كأحتياطي قانوني هو التأثير على عرض النقد لدى البنوك التجارية .

ففي حالات الانكماش الاقتصادي يسعى البنك المركزي لتقليل نسبة الاحتياطي القانوني بحيث تتوفر لدى البنوك كمية أكبر من الودائع التي تستخدمها في منح الائتمان و بالتالي التوسع في عرض النقد للخروج من حالة الكساد الاقتصادي .

و زيادة عرض النقد ستقلل بالضرورة من تكلفة الاموال على المقترضين من ناحيتين ن إحداهما بسبب المنافسة التي ستحدث نتيجة زيادة أموال المصارف مما يدفع بإتجاه تقليل سعر الفائدة لجذب مزيد من المقترضين ، و الثانية انخفاض تكلفة الاموال على المصارف التجارية.

بالرغم من ذلك فإن سياسة التغير في نسبة الاحتياطي القانوني لها عيوب كثيرة:

* للتحكم في عرض النقود ، خاصة مع مقارنتها بأداة السوق المفتوحة حيث يلاحظ أن أحدات ثغيرات في نسبة الاحتياطي القانوني شيأ معقدا و مضنيا إذا قورنت بعمليات السوق المفتوحة .
* تعتبر سياسة نسبة الاحتياطي القانوني أداة تتسم بعدم المرونة حيث لا يكون مستحب تغييرها على فترات متقاربة بل بفضل البعض ثباتها على فترات طويلة و لايتم الجوء اليها إلاإذا دعت الضرورة ذلك ، و رغم أنه قد تفضلها بعض الدول النامية التي لا يوجد لديها الظروف الملائمة لوجود سوق مفتوحة فعالة ، غير انه لا تفضلها دول متقدمة مثل الولايات المتحدة الامريكية و تفضل عليها أداة السوق المفتوحة .
* عمليات السوق المفتوحة:

يقصد بها قيام البنك المركزي ببيع و شراء السندات المالية الحكومية في السوق النقدية .

فإذا شعر البنك المركزي أن هناك انمكاش في الاقتصاد و لا بد من زيادة عرض النقود فإنه يقوم بشراء هذه السندات من المصارف التجارية فتزيد الاحتياطات لديها و إذا ما ارتأى أن هناك ضرورة لتقليل عرض النقد فإنه سيدخل بائعا لهذه الاوراق .

و من هنا نرى أن هناك ثلاث شروط اساسية لضمان فاعلية عمليات السوق المفتوحة و هي :

-مدى توفر السندات الحكومية "كما و نوعا" .

-مدى توفر سوق نقدية نشطة لتداول هذه الاوراق .

مدى استجابة البنوك التجارية لرغبات البنك المركزي .

ولقد بينت التجارب أن سياسة السوق المفتوحة تنجح عندما يعزم البنك على الانقاص من السيولة أكثر من نجاحهاعندما يريد أن يزيد في السيولة ، لأن في الوضعية الأخيرة لا يكفي أن ينزل البنك الى السوق لشراء القيم الحكومية ، بل من الضروري أن يجد بائعين لهذه القيم ، ومن الضروري أن ترغب المشروعات اقتراض الأموال بعد أن تتوفر لدى البنوك .

كما ان الشرط الأساسي لنجاع سياسة السوق المفتوحة يرتبط بوجود معاملات جد متسعة للسندات بحيث يكون عرضها و طلبها في مستوى كبير ، و أن تكون للنوك بصفة خاصة تقاليد في الحفاظ على مقادير وافرة من سندات الخزينة كما هو الحال في البلاد المتقدمة اقتصاديا.

1. **الرقابة المباشرة )لنوعية( :**

هذا النوع يهدف الى تحقيق نفس الاهداف المتوخاة من الرقابة الكمية " غير مباشرة " و لكن بأسلوب مختلف فإذا كان البنك المركزي في اطار الرقابة الكمية على الائتمان يسلك اساليب غير مباشرة نراه في بعض الاحيان يسلك طرق آخر و هو اصدار التعليمات مباشرة الى البنوك التجارية عموما أو كلا على انفراد بحيث يحدد بموجبها حجم الائتمان المسموح به في فترات مقبلة **"تأطير القروض"** من حيث الحجم و النوع أو يحدد نسبة معينة من أموال البنوك الخاصة بالمقارنة الى جملة الاصول "حجم رأس المال تبعا للقواعد الدولية المحدد في لجنة بال وفقا لنسبة كوك، و تحديد نسبة أسعار الفائدة المفروضة على القروض "تحديد le teaux basse bancaire ».

1. **الرقابة الانتقائية "الاختيارية ":**

المقصود بها مجموعة التدابير و الإجراءات المباشرة التي يتخدها البنك المركزي تجاه المؤسسات و الأجهزة الملية و المصرفية بهدف تحقيق أهداف السياسة النقدية .

**و** ترتبط فعالية هده الأداة لبمكانة البنك المركزي ومدى تأثيره الادبي على مؤسسات الجهاز المصرفي ، اذ يقوم البنك المركزي بإقناع المصارف و ابداء النصيحة و المشورة لها فيما يخص توجهاتها الاستشارية و الائتمانية عموما و التدخل المباشر عند الضرورة في فرض بعض القيود و الشروط على نشاط المصارف الائتماني و الاستثماري مثل تحديد الحد الأعلى للقروض المقدمة الى بعض القطاعات او تحديد النسبة الواجب الالتزام بها من قبل المصارف فيما بين رأس المال المصرفي و الاحتياطات النقدية و غيرها من التدابير الأخرى التي يراها البنك المركزي ضرورة لضمان تحقيق أهدافه النقدية .